

بيان بشأن نتائج لقاء السيد الرئيس مع المجلس الاعلى للقضاء

الاثنين 26/11/2012

بيان

استقبل السيد الدكتور محمد مرسى رئيس جمهورية مصر العربية مساء اليوم الإثنين 26 نوفمبر الجارى مجلس القضاء الأعلى بكامل هيئته والسيد وزير العدل فى حضور السيد نائب رئيس الجمهورية .
رحب سيادته بالبيان الصادر عن مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ 25 نوفمبر 2012 الذى أكدوا فيه تمسكهم باستقلال القضاء وحصانته .. وأن يقتصر تحصين الإعلانات الدستورية والقوانين والقرارات التى صدرت أو تصدر من السيد رئيس الجمهورية على الأعمال المتعلقة بالسيادة .. وأن يقتصر الحضور والمشاركة فى الجمعيات العمومية للقضاة عليهم وأعضاء النيابة العامة دون غيرهم .
وبعد أن عبروا لسيادته عن تساؤلات رجال القضاء والنيابة العامة ومخاوفهم من دلالة بعض النصوص الواردة بالإعلان الدستورى الصادر بتاريخ 2012/11/21 .. أكد لهم السيد الرئيس ما يلى :
أولاً : أن سيادته يحمل كل التقدير للسلطة القضائية وأعضائها وبراعى حصانته وإختصاصاتها .. ويحرص على إستقلالها باعتبارها صمام الأمن والملاذ للمواطنين كافة.

الاثنين 26 نوفمبر 2012 12:11 م

الاثنين 26/11/2012

بيان

استقبل السيد الدكتور محمد مرسى رئيس جمهورية مصر العربية مساء اليوم الإثنين 26 نوفمبر الجارى مجلس القضاء الأعلى بكامل هيئته والسيد وزير العدل فى حضور السيد نائب رئيس الجمهورية .
رحب سيادته بالبيان الصادر عن مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ 25 نوفمبر 2012 الذى أكدوا فيه تمسكهم باستقلال القضاء وحصانته .. وأن يقتصر تحصين الإعلانات الدستورية والقوانين والقرارات التى صدرت أو تصدر من السيد رئيس الجمهورية على الأعمال المتعلقة بالسيادة .. وأن يقتصر الحضور والمشاركة فى الجمعيات العمومية للقضاة عليهم وأعضاء النيابة العامة دون غيرهم .
وبعد أن عبروا لسيادته عن تساؤلات رجال القضاء والنيابة العامة ومخاوفهم من دلالة بعض النصوص الواردة بالإعلان الدستورى الصادر بتاريخ 2012/11/21 .. أكد لهم السيد الرئيس ما يلى :
أولاً : أن سيادته يحمل كل التقدير للسلطة القضائية وأعضائها وبراعى حصانته وإختصاصاتها .. ويحرص على إستقلالها باعتبارها صمام الأمن والملاذ للمواطنين كافة.

ثانياً : أن المقصود بإعادة التحقيقات والمحاكمات الواردة فى المادة الأولى من الإعلان الدستورى سالف الذكر .. مقصور على ظهور أدلة جديدة فقط .. وهو ما أشارت إليه المادة الثالثة من قانون حماية الثورة رقم (٩٦ لسنة ٢٠١٢) .

ثالثاً : أن المقصود بما ورد فى المادة الثانية من الإعلان الدستورى من تحصين ما يصدر عن رئيس الجمهورية من إعلانات دستورية وقوانين وقرارات وما قد يصدر عنه منها مقصود على تلك التى تتصل بأعمال السيادة ، فضلاً عن أنها مؤقتة بنفاذ الدستور وانتخابات مجلس الشعب حفاظاً على مؤسسات الدولة الرئيسية .

رابعاً : أشاد السيد الرئيس بحرص مجلس القضاء الأعلى وأعضاء النيابة العامة على الانتظام فى عملهم والقيام بواجبهم فى حفظ مصالح الأمة واستقرار مؤسساتها .. وأكد السيد الرئيس وكذلك أعضاء مجلس القضاء الأعلى حرصهم ألا يقع صدام أو خلاف بين السلطتين القضائية والتنفيذية .

كما عبر أعضاء المجلس الأعلى للقضاء عن شكرهم وتقديرهم لما لقوه من حفاوة وإكرام .. وتفهم لما تأكدوا من حرص السيد الرئيس على احترام القضاء وصيانة استقلاله .
